

قرار رقم 8...8... بتاريخ 2.5 يونيو 2026...
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بالكتابة العامة للشؤون الجهوية بولاية جهة الرباط سلا القنيطرة

والي جهة الرباط-سلا-القنيطرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-17-618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للامركزية الإداري، ولا سيما المادة 33 منه؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2782-19 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نونبر 2019) بتحديد تنظيم الكتابة العامة للشؤون الجهوية؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2757.21 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) بشأن تفويض الإمضاء للسادة ولاة الجهات وعمال عمالات وأقاليم المملكة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن ولاية جهة الرباط سلا القنيطرة، عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية بالكتابة العامة للشؤون الجهوية:

رؤساء المصالح
▪ مصلحة الدراسات (قسم الدراسات والتتبع والتحديث)؛ ▪ مصلحة الدراسات والتقييم والتتبع (قسم التنسيق الجهوي للتنمية البشرية)؛ ▪ مصلحة الاستشارة القانونية وتتبع عمل المجلس (قسم الجهوي للجماعات الترابية)؛ ▪ مصلحة الموارد (قسم الجهوي للجماعات الترابية)؛ ▪ مصلحة العلاقات مع الجهة (قسم الجهوي للجماعات الترابية)؛ ▪ مصلحة تنسيق قطاعات البنيات التحتية والبيئة (قسم التنسيق القطاعي)؛ ▪ مصلحة تنسيق القطاعات الانتاجية (قسم التنسيق القطاعي)؛ ▪ مصلحة تعزيز الإمكانات الجهوية وروح المبادرة والشغل (قسم التنسيق القطاعي).

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المذكورة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتمون للميزانية العامة لوزارة الداخلية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،

■ أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس مصلحة عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب شاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية (05 نسخ من كل وثيقة):

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : ترسل ملفات الترشيح، عن طريق السلم الإداري، إلى السيد والي جهة الرباط -سلا- القنيطرة،

عامل عمالة الرباط (قسم الموارد البشرية) قبل تاريخ: 6...1...يوليوز 2026

drhouseggua@gmail.com

يمكن إرسال ملفات الترشيح عبر البريد الإلكتروني

قبل تاريخ: 6...1...يوليوز 2026

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لوالي جهة الرباط -سلا- القنيطرة، عامل عمالة الرباط ، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma، ويلصق بمقر عمالة الرباط وبمديرية الموارد البشرية بوزارة الداخلية وكذا في مقرات عمالات وأقاليم المملكة.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه



والي جهة الرباط
عامل عمالة الرباط
إمضاء: محمد حفيظ